

ومن شي لمعة غسلها وحدها بنية الصلاة
وان صلى قبلها اعاد ومن ذكر المضمضة
والاستنشاق والاستنثار بعد ان شرع في
الوجه فلا يرجع اليهما حتى يتم وضوءه وفضا
يل التسمية والسواك والزيادة علي الغرقة
الواحدة الاولى في الوجه واليدين والبدية
بمقدم الراس وترتيب السنن وقلة الماء علي
العضو وتقدير اليميني علي اليسري ويجب
تحليل اصابع اليدين ويستحب في اصابع
الرجلين ويجب تحليل اللحية الخفيفة في
الوضوء والكثيفة ويجب تحليلها في الغسل
ولو

ولو كانت كثيفة فصل ونفى اقضى الوضوء احداً
واسباب فالاحداث البول والغايط والريح
والمزى والودي والاسباب النفس الخلق
والاغناء والسكر والكحول والقبلة ولمس المرأة
ان قصم اللذة او جدها ومس الذر لرباطن الكف
او يباطن الاصابع ومن ايقن بالوضوء وشك في
الحدك وجب عليه الوضوء الا ان يكون موسوماً
فلا شيء عليه ويجب غسل الذر كله من المذي
ولا يغسل الاثنتين والمذي هو الماء الخارج عند
الشهوة الصفري بنظر او تفكر او غيره وفصل
لا يجمل لغير المتوضي صلاة ولا طواف ولا مس